

تاج العروس من جواهر القاموس

الصُّدُوءَةُ بالضم من شِياتِ المَعَزِ والخيَلِ وهي شُقْرَةٌ تَصْرَبُ إِلَى السُّوَادِ
الغالب وقد صَدَّئِ الْفَرَسُ وَالْجَدْيُ يَصْدَأُ وَيَصْدُؤُ كَفَرِحَ وَكَرُمَ الْأَوَّلُ هو
المشهور والمعروف والقياس لا يقتضي غيره لأن أفعال الألوان لا تكاد تخرج عن فَعَلَ كَفَرِحَ
وعليه اقتصر الجوهري وابن سيده وابن القوطيَّة وابن القطَّاع مع كثرة جمعه للغرائب
وابن طَريف وأما الثاني فليس بمعروف سماعاً ولا يقتضيه قِيَّاسُ قاله شيخنا . قلت : والذي
في لسان العرب أن الفِعل منه على وجهَيْن صَدَّئِ يَصْدَأُ وَأَصْدَأَ يَصْدُئُ أَيِ
كَفَرِحَ وَأَفْعَلَ ولم يتعرض له أحدٌ بل غَفَلَ عنه شيخنا مع سعة اطِّلاعه وهو أَيِ الْفَرَسُ
أو الْجَدْيُ أَصْدَأُ كَأَحْمَرَ وهي أَيِ الْأُنْثَى صَدَّآءُ كَحَمَاءِ وَصَدَّئَةٌ كَذَا فِي الْمَحْكَمِ
ولسان العرب والصَّدَأُ مَهْمُوزٌ مَقْصُورٌ : الطَّيِّبُ وَالذَّنَسُ يَرْكَبَانِ الْحَدِيدَ وَقَدْ
صَدَّئِ الْحَدِيدُ وَنَحْوَهُ يَصْدَأُ صَدَأً وَهُوَ أَصْدَأُ : علاهُ أَيِ رَكَبَهُ الطَّيِّبُ
بِالتَّحْرِيكِ وَهُوَ الْوَسَخُ كَالذَّنَسِ وَصَدَأُ الْحَدِيدُ : وَسَخُهُ وَفِي الْحَدِيثِ إِنَّ هَذِهِ
الْقُلُوبَ تَصْدَأُ كَمَا يَصْدَأُ الْحَدِيدُ وَهُوَ أَنْ يَرْكَبَهَا الرَّيْنُ بِمُبَاشَرَةِ الْمَعَاصِي
وَالْآثَامِ فَيَذْهَبُ بِجَلَائِهِ كَمَا يَعْلُو الصَّدَأُ وَجَهَ الْمِرْآةِ وَالسَّيْفِ وَنَحْوَهُمَا .
وَصَدَّئِ الرَّجُلُ كَفَرِحَ إِذَا انْتَصَبَ فَنَظَرَ . وَيُقَالُ صَدَأَ الْمِرْآةَ كَمَنْعَ
وَصَدَّأَهَا تَصْدِئَةً إِذَا جَلَّاهَا أَيِ أزال عنها الصَّدَأَ لِيَكْتَحِلَ بِهِ . وَيُقَالُ :
كَتَيْبَةُ صَدَّأَى وَجَأُ واءُ إِذَا عَلِيَهَا وَفِي بَعْضِ النُّسخِ : عَلَّيْتُهَا مِثْلَ صَدَأَ الْحَدِيدِ
وَفِي بَعْضِ النُّسخِ : عَلَّاهَا وَرَجُلٌ صَدَأُ مُجْرُكَةٌ إِذَا كَانَ لَطِيفُ الْجِسْمِ . وَأَمَّا مَا
ذُكِرَ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَأَلَ الْأُسْقُفَّ عَنْ الْخُلَفَاءِ فَحَدَّثَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى زَعَمَتِ
الرَّابِعِ مِنْهُمْ فَقَالَ : صَدَأُ مِنْ حَدِيدٍ وَيُرْوَى صَدَّعُ مِنْ حَدِيدٍ أَرَادَ دَوَامَ لُبْسِ
الْحَدِيدِ لِاتِّصَالِ الْحُرُوبِ فِي أَيَّامِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَهُوَ مُنْذِي بِهِ مِنْ مُقَاتَلَةِ الْخَوَارِجِ
وَالْبُغَاةِ وَمُتْلَبَةِ الْأُمُورِ الْمُشْكِلَةِ وَالْخُطُوبِ الْمُعْضَلَةِ وَلِذَلِكَ قَالَ عَمْرِو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : وَادْفُورَاهُ
تَضَجُّراً مِنْ ذَلِكَ وَاسْتَفْحَاشاً . وَرَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ غَيْرُ مَهْمُوزٍ كَأَنَّ الصَّدَأَ لُغَةً فِي
الصَّدَّعِ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْجِسْمِ أَرَادَ أَنْ عَلِيّاً خَفِيفُ الْجِسْمِ يَخْفُ إِلَى الْحُرُوبِ وَلَا
يَكُونُ لِدَشْدَةِ بَأْسِهِ وَشَجَاعَتِهِ . قَالَ : وَالصَّدَأُ أَشْبَهُ بِالْمَعْنَى لِأَنَّ الصَّدَأَ لَهُ
ذَفَرٌ وَلِذَلِكَ قَالَ عَمْرِو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : وَادْفُورَاهُ وَهُوَ حِدَّةٌ رَائِحَةُ الشَّيْءِ خَبِيثاً كَانَ أَوْ طَيِّباً .
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ شَمَرٌ مَعْنَاهُ حَسَنٌ : أَرَادَ أَنَّهُ - يَعْنِي عَلِيّاً -
خَفِيفٌ يَخْفُ إِلَى الْحَرْبِ فَلَا يَكْسِلُ وَهُوَ حَدِيدٌ لِدَشْدَةِ بَأْسِهِ وَشَجَاعَتِهِ قَالَ [عز]

وَجَلَّ " وَأَنْزَلَ لَنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ " وَالصَّادُ آءُ كَسَلَسَالٍ وَيُقَالُ
الصَّادُ آءُ بِالتَّشْدِيدِ كَكَتَّانٍ : رَكِيَّةٌ قَالَهُ الْمُفَضَّلُ أَوْ عَيْنٌ مَا عِنْدَهُمْ أَعْذَبُ
مِنْهَا أَيْ مِنْ مَائِهَا وَمِنْهُ الْمَثَلُ الَّذِي رَوَاهُ الْمُنْذَرِيُّ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ مَاءٌ وَلَا
كَصَادُ آءَ بِالتَّشْدِيدِ وَالْمَدِّ وَذَكَرَ أَنَّ الْمَثَلَ لِرَقَدُورَ بِنْتِ قَيْسِ بْنِ خَالِدٍ الشَّيْبَانِيِّ
وَكَانَتْ زَوْجَةَ لَقِيْطٍ بْنِ زُرَّارَةَ فَتَزَوَّجَهَا بَعْدَهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهَا فَقَالَ لَهَا يَوْمًا : أَنَا
أَجْمَلُ أَمْ لَقِيْطُ ؟ فَقَالَتْ : مَاءٌ وَلَا كَصَادُ آءَ أَيْ أَنْتَ جَمِيلٌ وَلَسْتُ مِثْلَهُ قَالَ الْمُفَضَّلُ :
وَفِيهَا يَقُولُ ضَرَّارُ بْنُ عَمْرِو السَّعْدِيِّ :

وَإِنِّي وَتَهْ يَامِي بِيَزَايَنْدَبَ كَالَّذِي ... يُحَاوِلُ مِنْ أَحْوَاضِ صَدَّآءَ مَشْرَبًا